|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-15)  جنيف، 2-27 نوفمبر 2015 |  |
| **الاتحــــاد الـدولــــي للاتصــــالات** |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 4 للوثيقة 130-A |
|  | 16 أكتوبر 2015 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  | |
| جمهورية أنغولا/جمهورية بوتسوانا/مملكة ليسوتو/جمهورية مدغشقر/ملاوي/ جمهورية موريشيوس/جمهورية موزامبيق/جمهورية ناميبيا/جمهورية الكونغو الديمقراطية/جمهورية سيشيل/جمهورية جنوب إفريقيا/مملكة سوازيلاند/ جمهورية تنـزانيا المتحدة/جمهورية زامبيا/جمهورية زيمبابوي | |
| مقترحات بشأن أعمال الـمؤتـمر | |
|  | |
| البنـد 4.1 من جدول الأعمال | |

4.1 النظر في إمكانية منح توزيع جديد لخدمة الهواة على أساس ثانوي في النطاق kHz 5 450‑5 250 وفقاً   
للقرار **649 (WRC-12)**؛

مقدمة

يدعو البند 4.1 من جدول أعمال المؤتمر WRC‑15 إلى إمكانية منح توزيع ثانوي لخدمة الهواة ضمن النطاق kHz 5 450‑5 250 استناداً إلى الدراسات التي أجريت وفقاً للقرار 649 (WRC‑12).

ويتاح لخدمة الهواة نفاذ إلى توزيعات قريبة من3 500 وkHz 7 000، غير أن هناك حالت كثيرة تجعل فيها الظروف الأيونوسفيرية أياً من هذين التوزيعين أو كليهما غير مؤات للاتصالات عبر المسافات التي يطلب في كثير من الأحيان من مشغلي راديو الهواة تغطيتها في أثناء تيسير عمليات الإغاثة في حالات الطوارئ والكوارث. وهذه المسافات قد تكون قصيرة نسبياً (أقل من 1 000 km) عند تقديم دعم مباشر إلى أولى الجهات المستجيبة أو قد تكون أطول نسبياً (أكثر من 1 000 km) عند تبادل المعلومات مع المنظمات الدولية على سبيل المثال.

ويوزع مدى الترددات kHz 5 450-5 250 على الخدمات الثابتة والمتنقلة (باستثناء الخدمة المتنقلة للطيران) في كل المناطق الثلاث على أساس أولي. وتوزع أيضاً خدمات التحديد الراديوي للموقع في المدى من 5 250 إلى kHz 5 275 كخدمة ثانوية في الإقليمين 1 و3 وكخدمة أولية في الإقليم 2.

وتشبه خصائص خدمة الهواة في مدى الترددات من 5 250 إلى 5 450 kHz الخدمة المتنقلة البرية (LMS) من حيث أنواع الهوائيات، والتشكيل، وعروض نطاقات الإرسال. وهذا المدى من الطيف يوفر الانتشار في الأوقات التي يكون فيها أكثر الترددات استعمالاً (MUF) دون MHz 7 وأقل الترددات استعمالاً (LUF) فوق MHz 4 مما يسمح باتصالات يعول عليها لهواة الراديو في أي وقت من اليوم.

مقترح من عدة بلدان

تؤيد الدول الأعضاء في الاتحاد الإنمائي لإفريقيا الجنوبية (SADC) الأسلوب A3 الخيار 1 من تقرير الاجتماع التحضيري للمؤتمر، الذي يقترح توزيع في المدى الترددي kHz [xx] على أساس ثانوي، ضمن المدى kHz 5 275 إلى kHz 5 450.

المـادة 5

توزيع نطاقات التردد

القسم IV - جدول توزيع نطاقات التردد  
(انظر الرقم 1.2)

MOD AGL/BOT/LSO/MDG/MWI/MAU/MOZ/NMB/COD/SEY/AFS/SWZ/TZA/ZMB/  
ZWE/130A4/1

kHz 7 450-5 003

| التوزيع على الخدمات | | |
| --- | --- | --- |
| الإقليم 1 | الإقليم 2 | الإقليم 3 |
| **5 425-5 275** **ثابتة**  **متنقلة** باستثناء المتنقلة للطيران | | |
| **5 yyy-5 xxx** **ثابتة**  **متنقلة** باستثناء المتنقلة للطيران  هواة A104.5 ADD | | |
| **5 450-5 yyy** **ثابتة**  **متنقلة** باستثناء المتنقلة للطيران | | |

ADD AGL/BOT/LSO/MDG/MWI/MAU/MOZ/NMB/COD/SEY/AFS/SWZ/TZA/ZMB/  
ZWE/130A4/2

A104.5 يجب ألا تتجاوز القدرة المشعة المكافئة المتناحية (e.i.r.p.) للمحطات في خدمة الهواة التي تستعمل ترددات في النطاق kHz 5 450−5 275 القيمة W [100]. ويجب ألا تستهل المحطات في خدمة الهواة الإرسالات قبل تأكيد أن قناة التشغيل المتوقعة غير مشغولة لخدمة ثابتة أو متنقلة.

الأسباب: يمكن إجراء تقاسم فعال في النطاق kHz 5 450−5 240 أيضاً علماً أن هناك توزيعاً مماثلاً في النطاق kHz 10 150‑10 100 قائماً بالفعل. ولذلك من الحكمة تشجيع التقاسم قدر الإمكان ويؤيد إقليمنا التقاسم المقترح في الخيار A3 على أساس أننا لم نحصل على الحجم الدقيق من الطيف المطلوب من خدمة الهواة ويتيح الخيار 3 العديد من الخيارات. ونقترح كذلك توزيع ما يصل إلى kHz 150 في المدى من kHz 5 400‑5 250 وألا تزيد القدرة المشعة المكافئة المتناحية الصادرة عن محطات في خدمة الهواة عن dBW 20.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_